

Distr.
GENERAL

TD/B/COM.2/CLP/26
18 April 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مجلس التجارة والتنمية

لجنة الاستثمار والتكنولوجيا والقضايا المالية ذات الصلة
فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة
جنيف، ٣-٥ تموز/يوليه ٢٠٠٢

القضايا الهامة الحديثة العهد المتعلقة بالمنافسة في البلدان النامية

تقرير من إعداد أمانة الأونكتاد

موجز

يستعرض هذا التقرير القضايا الهامة الحديثة العهد المتعلقة بالمنافسة التي تشمل ممارسات مانعة للمنافسة أو اندماجات في البلدان النامية، بما في ذلك القضايا التي تشمل بلداناً أو شركات أجنبية أخرى. ويبدو من هذه القضايا أن أعمال قانون المنافسة في بعض البلدان النامية يزداد قوة، مثلما تزداد قوة التعاون بين السلطات المشرفة على المنافسة من بعض البلدان أو المناطق المتقدمة أو النامية. غير أن بعض هذه القضايا تشير أيضاً إلى ضرورة بذل المزيد من الجهود الوطنية وإقامة تعاون دولي أكثر تقدماً لكي تتخذ البلدان النامية تدابير فعالة في مكافحة الممارسات التجارية التقييدية التي تضر بتجارها وتنميتها.

المحتويات

الصفحة

٣	 مقدمة وعرض عام
٦	 أولاً - الممارسات المانعة للمنافسة
٦	 ١ - البرازيل: كارتل الفيتامينات الدولي
٨	 ٢ - البرازيل: كارتل الصلب
١٠	 ٣ - جنوب أفريقيا: اتفاق تقاسم الرموز في صناعة النقل الجوي الدولية
١٢	 ٤ - جنوب أفريقيا: فرض أسعار إعادة البيع في صناعة الأدوية
	 ٥ - فنزويلا: إساءة استخدام مركز الهيمنة في مجال صناعة الاتصالات السلكية
١٢	 واللاسلكية
١٤	 ٦ - زمبابوي: الممارسات الافتراضية في مجال صنع الجعة وتوزيعها
١٥	 ثانياً - الاندماجات
١٥	 ٧ - البرازيل: عملية الاندماج في صناعة الغازات الكربونية وغازات صناعة الطيران
١٧	 ٨ - كينيا: عملية الاندماج في صناعة المشروبات غير الكحولية
١٨	 ٩ - رومانيا: عملية الاندماج في صناعة السيارات
١٩	 ١٠ - جنوب أفريقيا: التركيز الاقتصادي في صناعة الأدوية
٢١	 ١١ - زامبيا: التركيز الاقتصادي في صناعة الألبان
٢٢	 ١٢ - زمبابوي: التركيز الاقتصادي في صناعة التبغ

مقدمة وعرض عام

١- هذا التقرير هو ثالث تقرير من سلسلة تقارير تستعرض القضايا المتعلقة بالمنافسة، وهي تقارير سبق أن أعدتها أمانة الأونكتاد، بما فيها تقرير عام ١٩٩٥ بشأن "حالات مختارة لممارسات تجارية تقييدية لها أثر في أكثر من بلد واحد، وخاصة من البلدان النامية وبلدان أخرى، واستنتاجات إجمالية فيما يتعلق بالقضايا التي تثيرها هذه الحالات" (TD/RBP/CONF.4/6) وتقرير عام ١٩٩٨ بشأن "حالات ممارسة تشمل أكثر من بلد واحد" (TD/B/COM.2/CLP/9). وأعد هذا التقرير الثالث وفقاً للفقرتين ٩ و ١٢ من القرار الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة الرابع لاستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية^(١). وترجو الفقرة ٩ من القرار، من الأمين العام للأونكتاد "أن يبحث حالات منع المنافسة التي تؤثر في أكثر من بلد واحد، والمشاكل التي تواجه في التحقيق في هذه الحالات وذلك بهدف دراسة درجة كفاءة تعاون سلطات المنافسة والحكومات على حلها"، بينما يُطلب، في الفقرة ١٢ إلى الأمانة أن تواصل نشر وثائق معينة على نحو منتظم وإتاحتها على شبكة الإنترنت بما فيها "مذكرة معلومات عن أحدث قضايا المنافسة الهامة، مع الإشارة بصورة خاصة إلى قضايا المنافسة التي تشمل أكثر من بلد واحد، مع مراعاة المعلومات التي سترد من الدول الأعضاء".

٢- وجرى انتقاء معظم القضايا المستعرضة في هذا التقرير من مواد أتاحها بعض الدول الأعضاء رداً على طلب وجهته إليها أمانة الأونكتاد للحصول على معلومات^(٢)؛ واستُخدمت فضلاً عن ذلك مواد متاحة أخرى. واستُعرضت ١٢ قضية في البلدان التالية: البرازيل، جنوب أفريقيا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، فنزويلا، كينيا. وبالتالي، وبخلاف التقريرين الأولين المذكورين أعلاه في هذه السلسلة، لا يشمل هذا التقرير القضايا المسجلة في البلدان المتقدمة. ومراعاةً للولاية المذكورة أعلاه، والعدد القليل نسبياً من القضايا التي تشمل البلدان النامية التي تيسر الحصول على معلومات بشأنها، فقد انتُقيت مجموعة واسعة النطاق من القضايا لاستعراضها، بما فيها: (أ) القضايا التي لها آثار في أسواق أكثر من بلد واحد، بما فيها أحد البلدان النامية؛ (ب) القضايا التي تشمل مؤسسات غير مقيمة في البلد النامي حيث بُت في القضية؛ أو (ج) قضايا تشمل مسائل أو قطاعات ذات صلة أو أهمية دولياً ولا سيما للبلدان النامية. ولم تشمل التقارير بالبحث القضايا التي لم تتخذ السلطة المعنية المشرفة على المنافسة أي قرار نهائي بشأن جوهرها أو القضايا التي تبدو ذات أهمية وطنية بحتة.

٣- وقُسِّم هذا التقرير إلى قسمين. يعالج القسم الأول ست قضايا تشمل ممارسات منع المنافسة (مثل الكارتلات أو إساءة استخدام المركز المهيمن)، ويعالج القسم الثاني ست قضايا متصلة بمراقبة الاندماجات. وفي القسم الأول، تتصل ثلاث قضايا (تعالج قبل غيرها) بممارسات أفقية، وتتصل القضايا الثلاث الأخرى بإساءة استخدام المركز المهيمن و/أو القيود الرأسية. وتقدم بإيجاز وقائع كل قضية، وتوصف التدابير التي اتخذتها السلطة

المعنية المشرفة على المنافسة، ثم يُبدى تعليق على القضية، يناقش ويحلل المسائل المثارة ويقدم بعض الاستنتاجات، بما في ذلك (عند الاقتضاء) للتعاون الدولي في هذا المجال.

٤- وتبين القضايا المستعرضة في هذا التقرير أن القانون والسياسات العامة المتصلة بالمنافسة أصبحت في إطار العولمة والتحرير عنصراً أساسياً في السياسات الاقتصادية العامة التي تتبعها بعض البلدان النامية. غير أن العدد القليل نسبياً من القضايا والبلدان (وهي أساساً بعض البلدان من أفريقيا وأمريكا اللاتينية) التي استمدت منها هذه العينات يُشير إلى ضرورة بذل المزيد من البلدان جهوداً أكبر لتعتمد وتنفذ بفعالية قوانين المنافسة ولتبذل جهوداً تثقيفية بغية تعزيز ثقافة المنافسة في أسواقها. وتتعرّز هذه النقطة بوجود عدد غير متناسب من الاندماجات في مجموعة القضايا المسجلة في البلدان النامية التي استمدت منها القضايا المستعرضة. وبينما يجوز أن يُعزى ذلك إلى أن الاندماجات قد تكون خاضعة للإخطار المسبق أو يُرجح أن تكون معروفة علناً، وإلى أنه توجد عادةً آجال لمعالجتها، وإلى أن الأطراف المعنية تميل إلى التعاون بتوفير المعلومات، فإن التركيز غير المتناسب على الاندماجات ما زال يشدد على ضرورة تحسين صلاحيات وموارد السلطات المشرفة على المنافسة في البلدان النامية بما يمكنها من كشف المزيد من ممارسات منع المنافسة واتخاذ التدابير لمكافحةها. وتبين بعض القضايا المستعرضة الطريقة التي تنشأ بها الكارتلات أو الاندماجات خارج البلدان النامية، والطريقة التي عاجلت بها بنجاح السلطات المعنية المشرفة على المنافسة هذه الكارتلات أو الاندماجات. غير أن هذا التقرير بحكم طبيعته يميل إلى ذكر الحالات الناجحة في هذا الصدد، وقد تطرح أسئلة نفسها بشأن مدى تمكن معظم البلدان النامية من مكافحة هذه الكارتلات أو الاندماجات ووسائل تلك المكافحة.

٥- وعلى أية حال، فإن أية جهود وطنية تبذلها البلدان النامية لمكافحة الممارسات التجارية التقييدية أو الاندماجات الناشئة خارج هذه البلدان جهود لا بد أن تستكمل بالتعاون الدولي. وثمة بعض الأمثلة، ضمن القضايا المستعرضة، على التعاون الدولي الناجح في هذا المجال، وهو تعاون يبدو حاسماً في المساعدة على تسوية هذه القضايا. غير أنه قد تطرح مرة أخرى أسئلة بشأن مدى نجاح التعاون المحدود نسبياً المسجل في معظم هذه القضايا، أو حتى مدى توافر ذلك التعاون، للمساعدة على كشف أو تلقي معلومات بشأن العديد من الممارسات التجارية التقييدية أو الاندماجات الناشئة من الخارج والمؤثرة في البلدان النامية، أو إعمال الأوامر المتصلة بهذه الممارسات التجارية التقييدية أو الاندماجات. ويذكر في هذا الصدد أن مجموعة المبادئ والقواعد المنصفة المتفق عليها اتفاقاً متعدد الأطراف من أجل مكافحة الممارسات التجارية التقييدية تنص على أنه ينبغي للدول أن تلتزم بتدابير علاجية أو وقائية مناسبة و/أو مكافحة استعمال ممارسة تجارية تقييدية في نطاق اختصاصها عندما يصل إلى علم هذه الدول أن تلك الممارسات تلحق آثاراً ضارة بالتجارة الدولية (الفقرة هاء- ٤)؛ وأن تضع أو تحسن إجراءات الحصول من المؤسسات، بما فيها الشركات عبر الوطنية، على المعلومات اللازمة لمكافحة الممارسات التجارية التقييدية على نحو فعال، (الفقرة هاء- ٦)؛ وأن تقيم الدول، على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي،

آليات مناسبة لتشجيع تبادل المعلومات حول الممارسات التجارية التقييدية وحول تطبيق القوانين والسياسات الوطنية في هذا المجال، ولمساعدة بعضها البعض، تحقيقاً للفائدة المتبادلة، فيما يتعلق بمكافحة الممارسات التجارية التقييدية على الصعيدين الإقليمي ودون الأقليمي (الفقرة هاء -٧)؛ وقيام الدول، عند الطلب أو بمبادرتها الخاصة حينما تصل إلى علمها الحاجة إلى ذلك، بتزود الدول الأخرى، وعلى الأخص البلدان النامية، بالمعلومات المتاحة علنياً، وكذلك - في حدود ما يتفق مع قوانينها وسياساتها العامة المقررة - بالمعلومات الأخرى اللازمة للدولة المتلقية المهتمة، وذلك لمكافحة الممارسات التجارية التقييدية على نحو فعال (الفقرة هاء -٩).

أولاً - الممارسات المانعة للمنافسة

١- البرازيل

كارتل الفيتامينات الدولي

Aventis و BASF و Roche

الوقائع

٦- في عام ١٩٩٩، أقامت السلطات البرازيلية المشرفة على المنافسة إجراءات ضد الفروع البرازيلية لثلاث شركات عاملة في مجالي المواد الكيميائية ومجال الأدوية (وهي Roche و BASF و Aventis Animal Nutrition)، علماً بأن هذه الشركة الثالثة تشكلت بواسطة اندماج بين شركتي Rhne-Poulenc و Hoescht) بسبب التواطؤ على تحديد الأسعار وتخصيص حصص الفيتامينات السائبة في البرازيل لتوسيع مشاركتها في كارتل فيتامينات دولي كانت قد تمت مقاضاته في الولايات المتحدة. وفي أيار/مايو ١٩٩٩، اعترفت في الولايات المتحدة شركة Roche السويسرية وشركة BASF الألمانية بالمشاركة في تواطؤ عالمي لتحديد الأسعار وتخصيص حصص الفيتامينات السوقية من عام ١٩٩٠ إلى عام ١٩٩٩. ولم توجه التهمة في الولايات المتحدة لشركة Rhne-Poulenc الفرنسية، التي شاركت أيضاً في نفس التواطؤ، وذلك مراعاة لتعاونها في التحقيق الذي أجرته وزارة العدل في الولايات المتحدة، وفقاً لسياسة التسامح العامة التي تتبعها وزارة العدل إزاء المؤسسات.

الإجراء المتخذ

٧- أجرت السلطات البرازيلية تحقيقات واسعة النطاق دامت نحو سنة. وفي أثناء هذه التحقيقات، فتشت السلطات البرازيلية أماكن مقر شركتي Roche و BASF في أمريكا اللاتينية وطلبت موافقتها بنسخ عدة وثائق. وأجرت السلطات البرازيلية أيضاً مقابلات مع عدة رؤساء تنفيذيين في صناعة الفيتامينات في أمريكا اللاتينية. كما استفادت السلطات البرازيلية من المعلومات العامة التي تلقتها من وزارة العدل في الولايات المتحدة. وقدمت نتيجة

هذه التحقيقات أدلة قوية على أن الفروع البرازيلية لشركات Roche وBASF وRhne-Poulenc، بذلت جهوداً منسقة لتلافي انخفاضات الأسعار وللحد من عرض الفيتامين A والفيتامين E والفيتامين البيتا - كاروتين في البرازيل وفي باقي سوق أمريكا اللاتينية، وأن المسؤولين التنفيذيين عن سوق الفيتامينات في أمريكا اللاتينية في هذه الشركات كانوا قد اجتمعوا لذلك الغرض على أساس مرة كل ثلاثة أشهر بين عامي ١٩٩٥ و١٩٩٨ لتبادل المعلومات بشأن الأسعار والمبيعات. وما زالت الطعون في هذا القرار جارية، ولا تتوافر إلى الآن أي معلومات بشأن الجزاءات التي ستفرض على انتهاكات قانون المنافسة.

التعليق

٨- إن الفيتامين A وE وفيتامين البيتا - كاروتين مدخلات هامة لإنتاج الأغذية والأدوية ومواد التجميل وعلف الحيوانات. ويقدر الاستهلاك السنوي لهذه المنتجات في البرازيل بنحو ٥٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة. ونظراً إلى أن التواطؤ أضر باقتصاد البرازيل من عامي ١٩٩٠ إلى ١٩٩٩، فإن جملة مبيعات هذه السوق خلال تلك الفترة ربما فاقت نصف بليون دولار. وبالتالي، فإن سلوك هذه الشركات أضر بجميع مواطني البرازيل الذين حرموا من الاستفادة من تخفيضات الأسعار التي كانت لتنتج عن قيام بيئة تنافسية. وأسفر التحقيق البرازيلي عن نتائج إيجابية للمستهلكين في البرازيل، وربما أسفر أيضاً عن نتائج إيجابية للمستهلكين في باقي أمريكا اللاتينية. وبينما كانت البرازيل أول بلد خارج أمريكا الشمالية يقيم إجراءات ضد الشركات المتواطئة التي شاركت في كارتل الفيتامينات الدولي، لا تتوافر أي معلومات بشأن أية إجراءات أقامها أي بلد نام غير البرازيل ضد كارتل الفيتامينات الدولي، على الرغم مما تتردد على نطاق واسع من أخبار عن إجراءات مقامة في الولايات المتحدة. غير أن وجود مقار الشركات المعنية لأمريكا اللاتينية في البرازيل مكن السلطات البرازيلية من اتخاذ إجراءات يتعذر على العديد من البلدان النامية الأخرى أن تتخذها.

٩- وتبرز هذه القضية أيضاً أهمية تعزيز التعاون الدولي بواسطة تبادل المعلومات ذات الصلة بالتحقيقات في الكارتلات الدولية بين السلطات المشرفة على المنافسة. وفي هذا الصدد، تجدر ملاحظة أن الحصانة من التحقيق التي اكتسبتها شركة Rhne-Poulenc في الولايات المتحدة بسبب تعاونها مع وزارة العدل لم تمنع هذه الوزارة من توفير ما يكفي من معلومات عامة للجنة البرازيلية المشرفة على المنافسة لتيسير الدعوى ضد شركة Rhne-Poulenc فيما يتعلق بجزء الكارتل الدولي المتصل بالسوق البرازيلية. غير أنه مراعاة لأن المقر العالمي للشركات المعنية أصدر لفروعه البرازيلية تعليمات بتكوين احتكارات للسوق البرازيلية وللسوق أمريكا اللاتينية، فمن غير المعروف ما إذا كانت اللجنة البرازيلية المشرفة على المنافسة لتكون على علم بوجود الكارتل الدولي لو لم تقم أولاً الوكالات الاتحادية المشرفة على المنافسة في الولايات المتحدة بالتحقيق في تكوين احتكارات تجارية في سوق الولايات المتحدة. كما أنه ليس هناك ما يدل على ما إذا كانت قد أجريت أية مشاورات بين سلطات المنافسة

البرازيلية وسلطات أي بلد آخر من بلدان أمريكا اللاتينية المتضررة من الكارتل. وبالتالي، وإذا لم يستهدف كارتل دولي ما سوى أسواق البلدان النامية و/أو بلدان ذات قدرات إنفاذ دولية محدودة، هناك خطر يتمثل في أن يظل الكارتل خفياً وغير معاقب عليه نظراً إلى أن سلطات المنافسة لا تتخذ عادة أي إجراءات ضد ممارسات ناشئة في أقاليمها ولها آثار في أسواق بلدان أخرى.

٢ - البرازيل

كارتل الصلب

أمانة الحقوق الاقتصادية ضد شركة الصلب الوطنية، وشركة ساو باولو للصلب، ومصانع الصلب لولاية ميناس جيرايس

الوقائع

١٠- شرعت سلطات المنافسة البرازيلية في التحقيق في كارتل متآلف فيما بين ثلاث شركات للصلب (شركة الصلب الوطنية وشركة ساو باولو للصلب ومصانع الصلب لولاية ميناس جيرايس) يهدف إلى تحديد أسعار الصلب المسطح العادي. وأخبرت السلطات بأن هذه الشركات كانت ستتفق على تحديد أسعار جديدة لصلبها في اجتماع عقده يوم ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٦ ممثلو الرابطة الصناعية "مؤسسة التعدين البرازيلية" وشركة ساو باولو للصلب ومصانع الصلب لولاية ميناس جيرايس وشركة الصلب الوطنية، بدخول الأسعار الجديدة حيز التنفيذ يوم ١ آب/أغسطس ١٩٩٦.

الإجراء المتخذ

١١- في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٦، حذرت السلطات البرازيلية الشركات المعنية من أن السلوك الذي تعتزم اتبعه قد يعتبر انتهاكاً للنظام الاقتصادي بموجب أحكام قانون المنافسة البرازيلي. وفي ١ آب/أغسطس ١٩٩٦، حددت شركة الصلب الوطنية أسعاراً جديدة لصلبها المسطح. وفي ٥ و ٨ آب/أغسطس ١٩٩٦ على التوالي، حددت أيضاً شركة ساو باولو للصلب وشركة مصانع الصلب لولاية ميناس جيرايس أسعاراً جديدة لصلبها المسطح. وأبلغ مسبقاً زبائن هاتين الشركتين، بموجب رسالة، بهذه القرارات بتعديل الأسعار. وفي ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٧، خلصت السلطات البرازيلية إلى أن تحديد أسعار بيع الصلب المسطح العادي إنما هو بمثابة تكوين كارتل. غير أن الشركتين نفتا بانتظام طوال الإجراءات أنهما شاركتا في الاجتماع المنعقد في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٦. وطُلب إلى مؤسسة التعدين البرازيلية تقديم معلومات بشأن الشركات التي حضرت ذلك الاجتماع، وأكدت مؤسسة التعدين البرازيلية مشاركة الشركتين المذكورتين في الاجتماع وبينت أسماء عمالهما الحاضرين في الاجتماع. وعندما طلب إلى الشركتين التعليق على هذه المعلومات، أكدت الشركتان حضور عمالهما في الاجتماع، غير أنهما أكدت على

أن العمال حضروا الاجتماع بصفة غير رسمية كضيوف مؤسسة التعدين البرازيلية وبدون صلاحيات لإجراء أي مفاوضات. وادعت الشركتان أيضاً في دفاعهما أن تعديل أسعارهما ناجم عن عملية تقليدية لريادة التسعير.

١٢ - وخلصت الفتوى التقنية التي أعدت لسلطة الإشراف على المنافسة إلى أن سمات صناعة الصلب المسطح العادي البرازيلية تشير إلى وجود خطة ريادة تسعير قائمة على التواطؤ، نظراً إلى أن تلك الصناعة هي احتكار قلة تصنع منتجات متجانسة، مع تركيز سوقي عال، وحواجز شديدة أمام دخول الصناعة، وتكاليف مماثلة، وطلب غير مرن. وإضافة إلى ذلك، لم يكن هناك قط أي تعديل للأسعار لم ينفذه فوراً بمجموع المصنعين. وإمكانية حدوث تغير في ريادة السوق، في ظل ظروف شديدة التقييد كانت قائمة في إطار احتكار قلة مع ريادة تسعيرية تدرجية، إمكانية لا يمكن توقعها في احتكار قلة مع ريادة تسعيرية قائمة على التواطؤ؛ ولا يمكن أن تحصل التغيرات في الريادة التسعيرية إلا إذا وجد يقين من أن الجهات المنافسة الأخرى على استعداد لمواكبة تعديل الأسعار. واستندت الفتوى التقنية إلى فرضية أنه إذا وجد أي تفسير اقتصادي آخر لتوازي السلوك، غير ممارسة تشكيل الكارتلات، لا يمكن اعتبار أن النظام الاقتصادي قد انتهك؛ غير أن الفتوى التقنية خلصت إلى أن الترشيد الاقتصادي الذي قامت به الصناعة بتعديل الأسعار في عام ١٩٩٦ لم يثبت.

١٣ - وبناءً على ذلك، خلصت سلطة المنافسة البرازيلية إلى أن الاجتماع الذي عقدته الشركات العاملة في هذا القطاع، بواسطة اتحادها الصناعي، وسلوك التسعير الموازي الذي لم يفسر بطريقة مرضية، بمثابة دليل تواطؤ ويشكل انتهاكاً للنظام الاقتصادي. وأمرت سلطة المنافسة البرازيلية بما يلي:

(أ) ينبغي أن تدفع كل واحدة من الشركات المعنية غرامات قدرها ١٠ في المائة من قيمة رقم أعمالها الإجمالي قبل اتخاذ الإجراءات القانونية (صافية من الضرائب)، مما يسفر عن دفع شركة الصلب الوطنية ٢٢ ١٨٠ ٠٠٠ ريال برازيلي، ودفع شركة مصانع الصلب لولاية ميناس جراس ١٦ ١٨٠ ٠٠٠ ريال برازيلي ودفع شركة ساو باولو للصلب ١٣ ١٥٠ ٠٠٠ ريال برازيلي؛

(ب) ينبغي أن تدفع شركة مصانع الصلب لولاية ميناس جراس ٣ ٥١٢ ٣١٥ ريالاً برازيليلاً وأن تدفع شركة ساو باولو للصلب ٣ ٤٨٧ ٨٩٠ ريالاً برازيليلاً بسبب سلوكيهما المضلل في محاولة خداع السلطة المشرفة على المنافسة بشأن الاجتماع المعقود في ٣٠ تموز/يوليه؛

(ج) ينبغي أن ينشر بصورة واضحة قرار سلطة المنافسة، على نفقة الشركات المعنية، في أكبر صحيفة في ولاية البرازيل التي يوجد فيها مقر كل شركة؛

(د) ينبغي أن يرسل إخطار رسمي إلى أمانة الحقوق الاقتصادية فيما يتعلق بالشروع في التحقيق في رفض شركة مالوري (Mallory S.A)، تقديم المعلومات، وهي شركة استجوبت طوال الإجراءات.

التعليق

١٤- نظراً إلى حجم الشركات المعنية والغرامات المفروضة، فضلاً عن أهمية قطاع الصلب، فإن قضية كارتل تحديد الأسعار قضية واضحة الأهمية في سياق البرازيل. كما أن هذه القضية قد تهم بلداناً نامية أخرى تنتج الصلب؛ فعدة أجزاء من قطاع الصلب سريعة التأثير بوفورات الحجم بحيث لا يتسع المجال إلا لعدد محدود نسبياً من المنتجين في تلك الأجزاء من السوق، وتبين هذه القضية أن الكارتلات تتشكل بسهولة عندما يوجد عدد محدود من الأطراف المؤثرة في السوق. وهذه القضية مفيدة أكثر في تقديم الدليل على استخدام اتحاد صناعي لوضع ترتيب لتحديد الأسعار، وفي الأعذار التي استخدمتها اثنتان من الشركات المعنية لإخفاء المعلومات بشأن الكارتل، وفي استخدام سلطة المنافسة البرازيلية لفتوى خبير في اقتصادات الصناعة لإثبات أن تشكيل الكارتلات يمكن أن يكون التفسير الوحيد لسلوك الشركات المعنية، وفي فرض غرامات على السلوك المضلل.

٣ - جنوب أفريقيا

اتفاق تقاسم الرموز في صناعة النقل الجوي الدولية
الخطوط الجوية لجنوب أفريقيا ضد الخطوط الجوية الأسترالية

الوقائع

١٥- في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، قدمت الخطوط الجوية لجنوب أفريقيا إلى لجنة المنافسة في جنوب أفريقيا طلباً لإعفائها من تقاسم الرموز مع الخطوط الجوية الأسترالية. وكان من المفروض أن يصبح اتفاق تقاسم الرموز نافذ المفعول في كانون الثاني/يناير ٢٠٠١. وتم تحليل القضية في إطار المادة ١٠ من قانون المنافسة لجنوب أفريقيا، الذي تنص الفقرة الفرعية من مادته ذات الصلة على ما يلي:

"١) يجوز لشركة ما أن تطلب إلى لجنة المنافسة إعفاء اتفاق أو ممارسات أو فئات من الاتفاقات أو الممارسات من تطبيق هذا الفصل...

٣) يجوز للجنة المنافسة أن تمنح إعفاءً بموجب الفقرة الفرعية من المادة ...

(ب) يساهم الاتفاق أو تساهم الممارسة أو إحدى فئات أي من الاتفاقات أو الممارسات المعنية في بلوغ أي من الأهداف التالية:

١٠ صون أو ترويج الصادرات؛...

٣٠ التغيير في الطاقة الإنتاجية اللازمة لوقف تدهور صناعة ما؛ ..."

الإجراء المتخذ

١٦- نظراً إلى خاصيات تنظيم صناعة الطيران الدولية، أجرت لجنة المنافسة في جنوب أفريقيا تحقيقاً على مرحلتين. في المرحلة الأولى، أجرى محققو اللجنة مناقشات مع ممثلي الخطوط الجوية لجنوب أفريقيا لإجراء استعراض تمهيدي. وفي أثناء الاستعراض، تبين أنه لا بد من توافر المزيد من التوضيحات من أجل إجراء تقدير وافٍ للآثار المترتبة على اتفاق تقاسم الرموز. وطلبت اللجنة بناءً على ذلك المزيد من المعلومات من شركة الطيران.

١٧- وفي المرحلة الثانية، اتصلت لجنة المنافسة في جنوب أفريقيا باللجنة الأسترالية للمنافسة والاستهلاك لتبين منها ما إذا كانت اللجنة الأسترالية قد استعرضت الصفقة أم لا. وإضافةً إلى ذلك، تشاورت لجنة جنوب أفريقيا مع اللجنة الدولية للخدمات الجوية التي ذكرت أنها كانت قد وافقت على اتفاق تقاسم الرموز لمدة سنة بشروط معينة. وراعت هذه الشروط الشواغل التي سبق أن أثارها اللجنة الأسترالية للمنافسة والاستهلاك.

١٨- وعقب ذلك، ومراعاة لحالة صناعة الطيران في جنوب أفريقيا، فضلاً عن مسائل أخرى ذات صلة بالموضوع، منحت لجنة المنافسة في جنوب أفريقيا الخطوط الجوية لجنوب أفريقيا والخطوط الجوية الأسترالية إعفاءً من اتفاق تقاسم الرموز لفترة تمتد من شباط/فبراير ٢٠٠١ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٢، على أساس أن اتفاق تقاسم الرموز سيؤدي إلى ارتفاع في صادرات البضائع؛ ويُرصد الإعفاء على أساس تقارير امتثال تقدّم كل ثلاثة أشهر.

التعليق

١٩- هذه القضية مثال على الطريقة التي تسير بها الإجراءات والمعايير لمنح الإعفاءات، وعلى وجه التحديد الطريقة التي يراعى بها ترويج الصادرات. وقد تكون معالجة لجنة المنافسة لاتفاقات تقاسم الرموز في صناعة الطيران مهمة لسلطات المنافسة في بلدان نامية أخرى. وهذه القضية مثال أيضاً يدل على أن التعاون وتبادل المعلومات بين سلطات المنافسة ممكنان حتى في غياب اتفاق تعاون ثنائي رسمي فيما بين هذه السلطات، فضلاً عن التعاون بين سلطة المنافسة ومنظمة دولية مسؤولة عن تنظيم قطاع معين. غير أن القضية تبين أيضاً حدود ذلك التعاون غير الرسمي. فالشروط التي فرضتها لجنة المنافسة في جنوب أفريقيا صُممت لمراعاة القيود المفروضة من اللجنة الأسترالية للمنافسة والاستهلاك ولجنة الخدمات الجوية الدولية. غير أنه ربما كان من الأفضل لو استُشِيرت لجنة المنافسة في جنوب أفريقيا قبل أن تفرض الهيئتان المذكورتان شروطاً على ترتيب تقاسم الرموز، بحيث إنه ربما أمكن مراعاة آراء لجنة المنافسة في جنوب أفريقيا وتنسيق الشروط المفروضة من هاتين الهيئتين في مرحلة مبكرة.

٤ - جنوب أفريقيا

فرض أسعار إعادة البيع في صناعة الأدوية

الصحة التغذوية (Nutri-Health)

الوقائع

٢٠- لاحظ أحد موظفي لجنة المنافسة في جنوب أفريقيا كان يشتري أدوية خاصة به في صيدلية أن علبة حبوب تنحيف أُلصقت عليها بطاقة الصحة التغذوية تحدد السعر الأدنى للحبوب. وهذا يتنافى مع أحكام المادة ٥(٢) من قانون جنوب أفريقيا للمنافسة التي تنص على ما يلي: "تحظر ممارسة تحديد سعر أدنى لإعادة البيع".

الإجراء المتخذ

٢١- تبين من التحقيقات التي أجرتها لجنة المنافسة أن هذه القضية ليست قضية منعزلة. فجميع جهات البيع بالتجزئة للمنتج المعني امتثلت لشرط الحد الأدنى لسعر البيع بالتجزئة. وتوصل المصنعون إلى اتفاق مع اللجنة ينص على أن يزيلوا من علاماتهم الأجزاء المانعة للمنافسة و/أو التي تضلل المستهلك.

التعليق

٢٢- هذه القضية مثال جيد على جهود التوعية التي يلزم بذلها لإعمال قوانين المنافسة في البلدان النامية. ومما يكتسب أهمية أن انتهاك قوانين المنافسة لم يُبلغ إلى سلطة المنافسة إلا من جانب أحد موظفيها وليس من جانب أحد أفراد الجمهور. وتدل هذه القضية على ضرورة تثقيف الجمهور والشركات بقانون المنافسة، ولا سيما في البلدان التي لا توجد فيها ثقافة منافسة متطورة جداً، لكي يكون إعمال المنافسة فعالاً. وقد تكون هذه القضية مفيدة أيضاً للبلدان النامية التي تسعى إلى اتخاذ تدابير يستفيد منها مستهلكو المواد الصيدلية.

٥ - فنزويلا

إساءة استخدام مركز الهيمنة في مجال صناعة الاتصالات السلكية واللاسلكية

شركة Telefonica CANTV

الوقائع

٢٣- قُدمت شكوى إلى سلطة المنافسة في فنزويلا تفيد بأن شركة الهاتف الوطنية خفية الاسم في فنزويلا (CANTV)، التي كانت تتمتع بالاحتكار في مجال توفير خدمات الاتصال الأساسية، فرضت شروطاً تجارية تمييزية على

غيرها من مزودي خدمات الإنترنت ذات القيمة المضافة، بالمقارنة مع الشروط التي أتاحتها لفرعها CANTV Servicios لتزويد خدمات الإنترنت.

الإجراء المتخذ

٢٤- تبين من التحقيقات التي أجرتها سلطة المنافسة أن المركز المهيمن الذي توجد فيه شركة CANTV في سوق الربط الشبكي مكّن من منح شركة CANTV Servicios شروطاً تفضيلية بوجه خاص، وأن الشركة قد فعلت ذلك في الواقع. وتبين أيضاً أن الشركة رفضت لغيرها من مزودي خدمات الإنترنت الوصول إلى حلقتها المحلية في مدن فنزويلا (غير العاصمة كراكاس) بتكلفة المكالمات الهاتفية المحلية. وفي ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠، خلّصت السلطة الفنزويلية لمكافحة الاحتكارات إلى أن الشركة أساءت استخدام مركزها المهيمن بما ينتهك أحكام المادة ١٣ من قانون المنافسة الفنزويلي. وسلّطت على الشركة غرامة قدرها ٢٧٥ ٩٠٤ ٨٧٥ ١ بوليفارا، وهو مبلغ يعادل ١,٣ في المائة من الإيرادات الأخرى لهذه الشركة في عام ١٩٩٩. كما أن السلطة وضعت شروطاً جديدة يتعين على الشركة أن تمنحها من أجل إعادة تنظيم السوق المعنية لمزودي خدمات الإنترنت - وأمرت الشركة بأن تتيح شروطاً اقتصادية مماثلة لمزودي خدمات الإنترنت الآخرين فضلاً عن توفير أرقام ربط الأنظمة بما يمكنهم من الوصول إلى الحلقات المحلية بتكلفة المكالمات الهاتفية المحلية.

التعليق

٢٥- تبين هذه القضية الدور الذي يمكن أن تنهض به سلطات المنافسة في تنظيم قطاع الاتصالات عموماً وفي قطاع مزودي خدمات الإنترنت بوجه خاص. وكانت خدمات الاتصال في معظم البلدان النامية حتى وقت قريب بين أيدي احتكارات حكومية حوّلت إلى القطاع الخاص في حالات كثيرة. وأتاح تقديم خدمات جديدة مثل الإنترنت حافزاً لهذه الشركات لتمارس أشكالاً مختلفة من التعسف، ولا سيما نظراً إلى أنها تواصل عادةً الاحتفاظ بمراكزها المهيمنة في قطاع الاتصالات الأساسي، ولا سيما في الحلقة المحلية. وتجدر ملاحظة أن مسألة مركز الهيمنة لمزودي خدمات الاتصالات الأساسية وربط الأنظمة بالحلقة المحلية مسألة ما زالت بدون حلّ في عدة بلدان متقدمة وأثارت شيئاً من الجدل.

٦- زمبابوي

الممارسات الافتراضية في مجال صنع الجعة وتوزيعها

شركة نسبيت لصنع الجعة (Nesbitt Brewery) ضد شركة مصانع الجعة الوطنية المحدودة (National Breweries Limited)

الوقائع

٢٦- قدمت شركة نسبيت المحدودة لصنع الجعة (Nesbitt Brewery (Pvt) Limited)، وهي شركة صغيرة لصنع الجعة توجد في شيريدزي بزمبابوي، شكوى إلى لجنة المنافسة تفيد بأن الشركة الوطنية لصنع الجعة تمارس تسعيراً افتراضياً نظراً إلى أنها قلصت بشدة من سعر الجعة الصافية في شيريدزي إلى مستويات غير مربحة بنية دفع شركة نسبيت لصنع الجعة خارج السوق. وكشفت التحقيقات أن صناعة الجعة الصافية في زيمبابوي عالية التركيز، بمؤشر تركيز يفوق ٨٠٠٠. وكانت شركة نسبيت لصنع الجعة دخيلة على السوق، متحدية مركز الاحتكار القائم منذ أمد بعيد للشركة الوطنية لصنع الجعة التي كانت تحوز حصة سوقية قدرها ٩٠ في المائة. ولشركة المصانع الوطنية شبكة توزيع وطنية، بينما لا تعمل شركة نسبيت إلا في شيريدزي. وكشفت أيضاً التحقيقات أن شركة المصانع الوطنية كانت قد شنت حملة لترويج الجعة في شيريدزي من أيار/مايو ١٩٩٩ إلى نيسان/أبريل ٢٠٠٠ عندما بدأت لجنة المنافسة جمع المعلومات عن القضية. وشملت حملة الترويج توزيع وجبات خفيفة وقمصان "تي شيرت" مجاناً وتوزيع تذاكر يانصيب، وتوزيع الجعة مجاناً، وتخفيضات كبيرة في أسعار الجعة. ولم تجر حملة الترويج إلا في شيريدزي حيث يوجد مقر شركة نسبيت لصنع الجعة وحيث تباع هذه الشركة أكبر جزء من جعتها. وكانت أسعار البيع بالتجزئة التي طبقتها الشركة الوطنية لصنع الجعة في شيريدزي خلال حملة الترويج أقل من الأسعار العادية الشاملة لتفريغ السلعة في تلك المدينة.

الإجراء المتخذ

٢٧- أجرت لجنة المنافسة تحقيقاً واسع النطاق بموجب المادة ٢٨ من قانون المنافسة لعام ١٩٩٦. وتبين أن الممارسات المزعومة ممارسات افتراضية وفقاً للمادة ٢ من هذا القانون. وعلى الرغم من أن الشركة الوطنية لصنع تخمير الجعة أوقفت أنشطة ترويجها فور إدراكها أنها موضع تحقيق، فإن لجنة المنافسة دفعتها إلى التوقيع على تعهد بأنها ستمتنع في المستقبل عن أنشطة الترويج الرامية أساساً إلى دفع شركة نسبيت خارج السوق.

التعليق

٢٨- كان يمكن للشركة الوطنية لصنع الجعة أن تدفع بشركة نسبيت خارج السوق بسهولة في أثناء ممارستها لسلطتها الاحتكارية لو لم يوجد أي قانون منافسة في زيمبابوي وقت طرح هذه القضية. وهذه القضية لها صلة بوجه خاص بعدة بلدان أفريقية لها هياكل سوقية مماثلة في قطاع الجعة، وتوجد فيها شركات جديدة تحاول اقتحام السوق وتحدي مركز الشركات القائمة. كما أن الإجراء المستخدم مهم. فقانون المنافسة الزيمبابوي يبيح إجراء مفاوضات بين لجنة المنافسة والأطراف المتضررة لضمان توقف أي ممارسة تقييدية، واستخدمت اللجنة هذا الحكم للتفاوض بشأن تعهد مع الشركة الوطنية لصنع الجعة لتكفل ألا تشارك هذه المؤسسة في المستقبل في الممارسات

المشتكى منها. وتنص معظم قوانين المنافسة على هذه الإجراءات الإدارية لمعالجة القضايا؛ ولا تطبق الجزاءات في حالات المنافسة إلا في مرحلة ثانية عندما ترفض الشركات الالتزام بالأوامر/الموانع المتفق عليها. وهذه الإجراءات كفيلة بأن تكون بوجه خاص مفيدة في الحالات التي تكون فيها البلدان قد اعتمدت قوانين منافسة جديدة، ومجتمع الأعمال التجارية لا يدرك بالكامل النتائج المترتبة في السوق على إجراءات معينة.

ثانياً - الاندماجات

٧ - البرازيل

عملية الاندماج في صناعة الغازات الكربونية وغازات صناعة الطيران

شركة وايت مارتتر (White Martins) وشركة أونغاسيس كومرسيال المحدودة (Unigases Commercial Ltda)

الوقائع

٢٩- إن شراء شركة بروكسبر (Proxair Inc.) في الولايات المتحدة لشركة سي بي آي (CBI Industres Inc.) المتمركزة في الولايات المتحدة أدى إلى تغييرات في هيكل السوق البرازيلية للغازات الكربونية والغازات الهوائية (الأوكسجين والنيتروجين والأرغون). وتولت شركة وايت مارتتر، وهي فرع لشركة بروكسبر، جميع العمليات التي تقوم بها في جنوب أمريكا لشركة لكويديكاربونييك (Liquid Carbonic)، وهي فرع لشركة سي بي آي، عن طريق الشركة البرازيلية أونغاسيس كومرسيال المحدودة. وأسفرت العملية عن تغيير هيكل في منطقة البلد الجنوبية الشرقية، بالقضاء على المنافسة بين شركتي وايت مارتتر ولكويديكاربونييك؛ وأصبحت شركة وايت مارتتر المورد الوحيد للغاز الكربوني في المنطقة. وأكد تحليل ظروف دخول السوق الذي أجرته سلطة المنافسة البرازيلية وجود حواجز شديدة أمام واردات المنتج المعني، فضلاً عن وجود حواجز شديدة أمام الوصول إلى المصادر التي لها مقومات البقاء اقتصادياً من المواد الخام في الجنوب الشرقي، وهي مصادر تكاد تملكها بالكامل شركة وايت مارتتر. وبحلول عام ١٩٩٩ كانت الحصة السوقية للشركة القائمة ٧٣,٧ في المائة من مجموع السوق.

الإجراء المتخذ

٣٠- إن السلطة البرازيلية، بعد تحديد أن السوق المعنية هي منطقة البلد الجنوبية الشرقية، خلصت إلى أن عملية الاندماج مكنت شركة وايت مارتتر من نفوذ سوقي كبير في منطقة الجنوب الشرقي، على الرغم من أن تلك العملية أتاحت مزايا من حيث الفعالية. ونظراً إلى أن نقص المواد الخام كان سبب هذه القوة السوقية التي

كانت تملكها الشركة المقتنية، بحيث أصبحت تلك السلطة حاجزاً قوياً أمام اقتحام السوق، فقد أخضعتها السلطات البرازيلية الموافقة على عملية الاندماج لمجموعة من الشروط:

- (أ) ينبغي أن تمتنع الشركتان، خلال السنوات الست اللاحقة، عن أي عملية عطاءات من أي مصدر جديد من مصادر المنتجات الفرعية لغاز الكربون التي قد تظهر في المنطقة الجنوبية الشرقية؛
- (ب) ينبغي أن تباع المنتجات بأسعار عادية إلى الجهات المنافسة والموزعة على حد سواء؛
- (ج) ينبغي أن تحدد شروط الاقتناء في عقود التوريد؛
- (د) ينبغي القضاء، في عقود التوريد بالغاز، على أي شروط تفضيلية أو منح أية معاملة حصرية لربائن الشركة؛
- (هـ) ينبغي ضمان كامل حرية الربائن لاختيار شروط التسليم ظهر السفينة أو التسليم الشامل للكلفة والتأمين وأجور الشحن، لدى شراء منتجات الشركة؛
- (و) ينبغي أن يقدم إلى السلطة تقرير سنوي يتضمن معلومات عن تطور سوق الغازات الكربونية.

التعليق

٣١ - هذه القضية هامة لأنها تبين الطريقة التي يمكن بها لعملية الاندماج في بلد نام أن تسفر عن آثار في اقتصاد البلد النامي، وأن تؤدي فعلاً إلى مراكز هيمنة في أسواق ذلك البلد أو في جزء منه. وفي هذه الظروف، ينبغي أن تكون سلطات المنافسة في البلدان النامية مستعدة لاتخاذ التدابير المناسبة بشأن العمليات الهيكلية التي يجوز للبلدان النامية أن تبيح فيها ممارسات منع المنافسة في مرحلة لاحقة. وفي هذه القضية، أبحاث السلطات البرازيلية تنفيذ العملية رهنا بالوفاء بشروط معينة قد تضع حداً لآثار منع المنافسة الناجمة عن قيام مركز مهيمن. غير أن هذه القضية تثير مسألة التدابير التي كان يمكن أن تتخذها سلطة المنافسة لو تبين لها أن الوسيلة الوحيدة الممكنة لتلافي آثار منع المنافسة هي عرقلة عملية الاندماج - فهل كان بإمكانها أن تنفذ أي أمر تصدره يمنع هذا الاندماج الدولي؟

٨ - كينيا

عملية اندماج في صناعة المشروبات غير الكحولية

استيلاء شركة كوكا كولا القابضة المحدودة لتعبئة الزجاجات في جنوب أفريقيا على مصانع كوكا كولا

الوقائع

٣٢- في أواخر شهر أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، قدمت شركة كوكا كولا لتعبئة الزجاجات في جنوب أفريقيا (الفرع الكيني لشركة كوكا كولا الدولية)، بدعم من شركة كوكا كولا لأفريقيا (التي كان يوجد مقرها في جنوب أفريقيا)، طلباً لاقتناء شركة فلامينغو لتعبئة الزجاجات بناكورو، التي كانت تعبئ زجاجات كوكا كولا. وكشفت التحقيقات أن شركة كوكا كولا لتعبئة الزجاجات في جنوب أفريقيا كانت فعلاً قد اقتنت شركة نيروبي لتعبئة الزجاجات (وهي أهم مصنع تعبئة الزجاجات كوكا كولا في البلد) في عام ١٩٩٥. وجرى الاقتناء بدون موافقة وزير المالية على نحو ما ينص عليه قانون المنافسة الكيني. وكانت شركة كوكا كولا تحظى بمركز هيمنة في سوق المشروبات الغازية غير الكحولية المشمولة بعلامة في كينيا، واقتناء شركة كوكا كولا لتعبئة الزجاجات في جنوب أفريقيا (فضلاً عن الاقتناء السابق لشركة نيروبي لتعبئة الزجاجات) يبدو جزءاً من استراتيجية تعزيز وإدامة سيطرة الشركة في السوق بالسيطرة المباشرة على إنتاج وتسويق وتوفير عوامل الإنتاج في جميع مصانع كينيا لتعبئة زجاجات كوكا كولا.

الإجراء المتخذ

٣٣- في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، أجرى المسؤولون عن المنافسة مقابلات مع عدد كبير من أصحاب المصالح في قطاع المشروبات غير الكحولية، بما في ذلك الوكالات الحكومية والمستهلكون والتجار والجهات المنافسة المحتملة والنقابات والشركات الملتزمة، وذلك للنظر في طلب اقتناء شركة فلامينغو لتعبئة الزجاجات. وفي ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، وافق الوزير في النهاية على الطلب رهناً بالوفاء بشروط معينة. وإحدى الشروط المحددة هي ألا تقتني شركة كوكا كولا أي واحدة من شركات تعبئة الزجاجات المتبقية في كينيا. وكانت التحقيقات في هيكل قطاع المشروبات الغازية غير الكحولية في كينيا وتصرفها وأدائها، ولا زالت، جارية استجابة لطعون قدمتها شركة كوكا كولا لتعبئة الزجاجات في جنوب أفريقيا لتعيد اللجنة النظر في الشروط المفروضة على الشركة في عام ١٩٩٧. وقدم آخر طعن في عام ٢٠٠٠ عندما كانت اللجنة تحقق في عدة شكاوى ضد ممارسات وسلوك شركة كوكا كولا لتعبئة الزجاجات في جنوب أفريقيا، ورفض الطعن.

التعليق

٣٤- تعلق القضية المذكورة أعلاه أصلاً بانتهاك لقانون المنافسة من جانب شركة كوكا كولا لتعبئة الزجاجات في جنوب أفريقيا لأنها كانت قد اكتسبت إحدى مصانع تعبئة زجاجات كوكا كولا في كينيا بدون التماس الموافقة من سلطة المنافسة. وبينما أباحت سلطة المنافسة الكينية عملية الاقتناء الثانية، قررت تلك السلطة أن خطة الاستيلاء على الشركات الأخرى لتعبئة الزجاجات وضمها في شركة واحدة تديرها شركة كوكا كولا

لتعبئة الزجاجات في جنوب أفريقيا من شأنها أن تفضي إلى تركيز أفقي ورأسي على السواء للسلطة السوقية واحتمال إساءة استخدام مركز الهيمنة، فأوقفت السلطة بالتالي تلك العملية. ومن ثم، ولدى البت في دعوى تتصل بشركة عالمية ضخمة، طبقت السلطة الكينية قانون المنافسة لاستبعاد الممارسات المانعة للمنافسة المحتملة في السوق. وهذه خطوة إضافية في طريق الجهود المبذولة لدعم مبادئ المنافسة في البلدان النامية. غير أن هذه القضية تبين أن اندماجات كثيرة قد تجري بدون علم سلطات المنافسة في البلدان النامية.

٩ - رومانيا

عملية اندماج في صناعة السيارات

شركة صنع السيارات داسيا ورينو (S.C. Automobile Dacia and Renault)

الوقائع

٣٥ - في عام ١٩٩٩، أجرى مجلس المنافسة الروماني تحقيقاً في اقتناء شركة رينو الفرنسية من صندوق الملكية الحكومية لأغلبية الأسهم في شركة السيارات داسيا. وكانت الحكومة الرومانية مستعدة لمنح معونات حكومية لدعم مشروع الاندماج بين شركتي داسيا ورينو. وشركة رينو جزء من مجموعة شركات رينو التي تنتج سيارات وعربات صناعية وتقوم بأنشطة مالية. ويملك فرع سيارات مجموعة رينو مصانع في أكثر من ٣٠ موقعاً في فرنسا وأوروبا وأمريكا اللاتينية وأفريقيا وآسيا. ورينو هي أول علامة من حيث رقم المبيعات في أوروبا الغربية في سوق السيارات الخاصة والمركبات متعددة الاستخدامات. وشركة رينو لا تسيطر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على أي مشاريع عاملة في رومانيا في مجال صنع السيارات أو تسويقها.

٣٦ - والنشاط التجاري الرئيسي الذي تقوم به شركة سيارات داسيا هو صنع وتسويق السيارات والمركبات المتعددة الاستخدامات والشاحنات المقفلة وعربات النقل وسيارات الإسعاف للسوق المحلية وللتصدير على حد سواء. غير أن أسواق المنتجات المعنية المشمولة بعملية الاندماج هي السيارات الصغيرة والمتوسطة والمركبات المتعددة الاستخدامات، بينما تتمثل الأسواق الجغرافية ذات الصلة في رومانيا (للخمس سنوات التالية بينما كانت شركة رينو تستكمل استثمارها في شركة السيارات داسيا)، وفي الأجل الطويل رومانيا وبلدان أوروبا الوسطى والشرقية. وكانت شركة السيارات داسيا تحتل مركز هيمنة في كلا سوقي المنتجات في رومانيا، غير أن آفاقها المستقبلية رديئة لأنها عالية الاندماج رأسياً، ولأنها تشغل عدداً مفرطاً من العمال، وبسبب معادتها ومرافقها القديمة والرديئة الصيانة، والإنتاجية المنخفضة، والمنتجات الرديئة التي لا تفي بالمعايير الجديدة للمنتجات الرومانية والتي ينخفض الطلب عليها وتزايد منافسة الأسعار بشأنها.

الإجراء المتخذ

٣٧- وافق مجلس المنافسة على الاقتناء مع مراعاة أنه سيتحقق في الأجل الطويل هيكل عادي للسوقين المعنيين، وأنه سيسجل تحسن كبير في نوعية سيارات داسيا بزيادة معقولة في الأسعار، وأنه توجد آفاق في الأجل الطويل لأن تباع سيارة داسيا في الاتحاد الأوروبي ولأن تصبح علامتها التجارية العلامة الثانية في مجموعة رينو.

التعليق

٣٨- هذه القضية مثال على الطريقة التي يمكن أن يحدث بها الاستثمار الأجنبي المباشر آثاراً في المنافسة والفعالية داخل الأسواق الوطنية والدولية. وتعيش البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والبلدان النامية على حد سواء عملية خصخصة الاحتكارات الحكومية. وينبغي في هذه العملية أن تكفل سلطات المنافسة الوطنية ألا تنشأ احتكارات خاصة، غير أن من واجبها أيضاً ألا تضر بالفوائد الاقتصادية الناجمة عن الخصخصة. وفي هذه القضية، أجرى مجلس المنافسة الروماني تحليلاً اقتصادياً دقيقاً راعى جميع العوامل ذات الصلة قبل أن يخلص إلى أن عملية الاندماج مقبولة. ووافق المجلس على الاقتناء بعد أن فرض شروطاً معينة لضمان مستوى المنافسة في سوق السيارات في رومانيا.

١٠ - جنوب أفريقيا

التركز الاقتصادي في صناعة الأدوية

شركة غلاكسو ويلكوم العامة المحدودة (Glaxo Wellcome PLC) وشركة سميثلاين بشمان العامة المحدودة (Smithline Bechman PLC)

الوقائع

٣٩- في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، تلقت لجنة المنافسة من شركتي غلاكسو ويلكوم وسميثلاين بشمان، وهما شركتان تعملان في صناعة الأدوية في جنوب أفريقيا، إخطاراً مسبقاً باعتزامهما الاندماج. وكان على اللجنة أن تحدد ما إذا كان الاندماج سيمنع أو يقلص بشدة المنافسة، فضلاً عن النظر في قضايا معينة من قضايا الصالح العام (بما في ذلك العمالة)، وفقاً للمادة ١٦ من قانون جنوب أفريقيا للمنافسة.

الإجراء المتخذ

٤٠- حظرت اللجنة أصلاً الصفقة لأسباب تتعلق بالصالح العام وكذلك على أساس أن الصفقة تمنع أو تقلص بشدة المنافسة في فئات أدوية محددة معينة. وكانت اللجنة في تلك المرحلة تدرك أن اللجنة الأوروبية كانت تواجه

مشاكل في هذه الفئات وكانت بصدد الاتفاق بشأن تعهدات معينة مع الطرفين. واتفق لاحقاً على هذه التعهدات ووافق الاتحاد الأوروبي على الاندماج. وأثارت لجنة المنافسة أيضاً انشغالات شبيهة مع الطرفين في جنوب أفريقيا. وفي سبيل تطبيق نهج متناسق على هذه المسائل، استشارت لجنة المنافسة موظفي الاتحاد الأوروبي المعنيين الذين أمدوا اللجنة بآراء متعمقة مفيدة بشأن هذه المسائل. كما قدموا إلى اللجنة نسخة الاتفاق المبرم بين الاتحاد الأوروبي والطرفين المندمجين، مع حذف المعلومات السرية من الاتفاق.

٤١- ثم كان على لجنة المنافسة أن تنظر في مسائل الصالح العام. وأبلغ الطرفان اللجنة بأن البعض فقط من موظفي الإدارة من الرتب المتوسطة هم وحدهم الذين سيفقدون وظائفهم نتيجة لازدواجية المسؤوليات الناجمة عن الاندماج. وقبلت اللجنة بالترتيب بالتفسير نظراً إلى أن هذه الخسارة في الوظائف لن تفوق قيمة اعتبارات المنافسة التي كانت اللجنة قد اتفقت عليها مع الطرفين. ونص الاتفاق النهائي على تصفية الطرفين لمنتجات في فئات معينة من الأدوية تملك فيها قوة سوقية. والتصفية متصلة بمنتجات كادت تنقضي حقوق الملكية بشأنها، أي أن منتجات نوعية ستتوافر في وقت قريب. وأتاحت اللجنة للطرفين استبقاء المنتجات التي لم تنقض بعد حقوق الملكية الفكرية بشأنها.

التعليق

٤٢- هذه القضية مثال يبين معيار الصالح العام، مثل التشغيل الذي يجوز مراعاته لدى تقييم أثر عملية اندماج ما، إلى جانب معايير المنافسة. وإضافة إلى ذلك، تبين القضية الطريق التي يجوز بها أن يراعى لتطبيق سياسة المنافسة حقوق الملكية الفكرية الناجمة عن أوامر تصفية أو ترخيص بعض حقوق الملكية الفكرية التي كادت تنقضي، بينما لم تصدر أية أوامر فيما يتعلق بالحقوق الملكية الفكرية الأخرى التي ما زال لم يحن بعد موعد انقضاءها. وهذا القرار الذي اتخذته لجنة جنوب أفريقيا للمنافسة، باستخدام معلومات حصلت عليها من اللجنة الأوروبية، يبين أن التعاون الوثيق بين سلطات المنافسة تعاون ممكن ويمكن أن يكلل بالنجاح في المساعدة على تسوية قضايا جسيمة من قضايا المنافسة، على الرغم من غياب اتفاق تعاون رسمي بين سلطات المنافسة المعنية، ورغم تعذر تبادل معلومات سرية. غير أن هذه القضية تطرح مسألة ما إذا كان الإجراء الذي اتخذته لجنة جنوب أفريقيا ليحقق ما حققه من نجاح لو احتاجت سلطات المنافسة لمعلومات سرية لإجراء مداولاتها، أو لو لم تنظر اللجنة الأوروبية في القضية بتعمق لأنها لم تثر مشاكل منافسة في الأسواق الأوروبية، أو لو حاولت لجنة المنافسة التكليف بتصفية حقوق الملكية الفكرية التي ما زال أمامها وقت طويل قبل أن تنقضي. وثمة أيضاً مسألة ما إذا كانت أية بلدان نامية أخرى تضررت من عملية الاندماج ولكن لم توجد في إقليمها فروع محلية للشركتين المعنيتين قادرة على اتخاذ أي إجراء على الإطلاق.

١١ - زامبيا

التركيز الاقتصادي في صناعة الألبان

شركتا بونيتا زامبيا (Bonnita Zambia) وبارمالات (Parmalat)

الوقائع

٤٣ - لقد تمت خصخصة مجلس منتجات الألبان الذي كانت تملكه الحكومة سابقا وتم بيعه إلى شركة في جنوب أفريقيا تسمى بونيتا. وأسست شركة بونيتا زامبيا لإنعاش صناعة الألبان المتدهورة في زامبيا. وتكتسي هذه الصناعة أهمية استراتيجية بالنسبة للاقتصاد الريفي الذي يرد منه معظم المزارعين العاملين في قطاع الألبان. وكانت شركة بارمالات الإيطالية قد اكتسبت شركة بونيتا لجنوب أفريقيا، وشمل شراء الشركة أيضا استثمارات زامبيا في شركة بونيتا في جنوب أفريقيا في إطار شركة بونيتا زامبيا. وكان مزارعو قطاع الألبان متخوفين في الأول من دخول شركة بارمالات هذا القطاع، مثلما كانوا قلقين بشأن استثماراتهم الخاصة في شركة بونيتا زامبيا فضلا عن قلقهم إزاء مستقبل هيكل الدعم الذي كانت شركة بونيتا زامبيا قد طورته بشكل جيد في مجال إمداد وتوزيع منتجات الألبان من المزارع إلى المستهلك.

الإجراء المتخذ

٤٤ - كانت اللجنة قلقة إزاء آثار المنافسة التي كان يُحتمل أن تنشأ إذا دخلت جهة جديدة السوق وأوقفت النهج الإنمائي الذي كانت تنتهجه شركة بونيتا. وقيمت اللجنة آثار عملية الاندماج وفقاً لأحكام قانون المنافسة، ولا سيما المادة ٨ منه (بشأن الإخطار بعمليات الاندماج والضم) مع المادة ٧ (بشأن ما إذا كان موضوع الصفقة هو منع أو تقييد أن تشويه المنافسة في السوق المعنية). ورخصت اللجنة عملية الضم، ولكن مراعاة لانشغالات المزارعين، رهن تلك العملية بشرط مواصلة شركة بارمالات الاتصالات الرسمية القائمة مع المزارعين في قطاع الألبان في جميع أنحاء البلد، فضلا عن صون الحصص التي كان يملكها كونسورسيوم مزارعو قطاع الألبان في الشركة. ورخص أيضا ترتيب التوزيع الخالص لشركة بارمالات رهنا بإزالة تحديد الأسعار وشروط التقييد الإقليمي.

التعليق

٤٥ - هذه دعوى نتجت عن عملية استيلاء شركة بارمالات الإيطالية على شركة بونيتا لجنوب أفريقيا كانت لها آثار غير مباشرة في فرع شركة بونيتا الزامبية. وهذه القضايا شائعة جدا في جميع أنحاء العالم، وآثارها في البلدان النامية متفاوتة. وفي هذه الدعوى، راعت لجنة المنافسة في زامبيا آراء مزارعي قطاع الألبان والآثار غير

المباشرة الناجمة عن المنافسة على حد سواء. وقد تحتاج سلطات المنافسة التابعة للبلدان النامية إلى توخي قدر بالغ من الحذر لدى معالجة الاندماجات غير المباشرة أو عمليات الاستيلاء، وقد ترغب في كفالة ألا تتسبب في الإضرار بالصناعات المحلية، بينما تصون أيضا مبادئ المنافسة. وفي هذه الظروف، يبدو من الهام اللجوء إلى جميع الأحكام ذات الصلة في قوانين المنافسة للتوصل إلى حلول كفيلة بأن تساعد على إيجاد حلول لانشغالات جميع المشاركين في السوق.

١٢ - زمبابوي

التركُّز الاقتصادي في صناعة التبغ

شركة روثمانز أوف بال مال (زمبابوي) المحدودة (Rothmans of Pall Mall (Zimbabwe) Limited) وشركة التبغ البريطانية الأمريكية المحدودة في زمبابوي (British American Tobacco Zimbabwe Limited).

الوقائع

٤٦- في هذه القضية، أعلنت شركة التبغ البريطانية الأمريكية للمملكة المتحدة عن إبرام اتفاق في كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ مع حملة أسهم شركة روثمانز الدولية (Rothmans International)، وشركة ريشمون المالية السويسرية (Compagnie Financiere Richemont AG) ومجموعة رامبرانت المحدود لجنوب أفريقيا (Rembrandt Group Limited) لدمج أنشطتها التجارية الدولية في مجال التبغ. وبعد اكتمال عملية الاندماج الدولية بين شركة التبغ البريطانية الأمريكية وشركة روثمانز الدولية، قدمت شركة روثمانز أوف بول مول (زمبابوي) المحدودة إلى لجنة المنافسة في زمبابوي طلبا لتأذن لها باكتساب كامل الحصص الصادرة في رأس مال شركة التبغ البريطانية الأمريكية (زمبابوي) المحدودة. وبيّنت الأطراف المندمجة أيضا أن أحد الدوافع هو تحقيق هدف دمج سوق السجائر المحلية الآخذة في الهبوط؛ والسوق لم تكن لتحمل مصنّعين اثنين، وقُدمت أدلة على تدهور أداء شركة التبغ البريطانية الأمريكية (زمبابوي) المحدودة في بيائها المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.

الإجراء المتخذ

٤٧- اعتُبرت هذه عملية اندمجا أفقيا يندرج في إطار أحكام المادة ٢ من قانون زمبابوي للمنافسة لعام ١٩٩٦. واستند النظر في عملية الاندماج المقترحة إلى المعلومات المقدمة من أصحاب المصلحة في الأطراف المندمجة وهم: كبار الزبائن، وموردو عوامل الإنتاج، وغير ذلك من شركات تصنيع التبغ واتحادات التبغ. وأُجري أيضا استقصاء لاستهلاك السجائر في المناطق الحضرية والمناطق الريفية على السواء، وكان هذا الاستقصاء مصدر معلومات هاما عن إمكانية استبدال المنتجات، والوفاء لعلامة ما، وأنماط الاستهلاك وعادات التدخين. ولاحظت لجنة المنافسة في زمبابوي أن الأسبقية لفوائد الصالح العام الأخرى، على الرغم من أن عملية الاندماج من شأنها أن

تؤدي إلى إنشاء حالة احتكار. وتشمل المادة ٣٢ (٥) من قانون المنافسة، ضمن تلك الفوائد، تحقيق وفورات حجم أكبر تُفضي إلى استخدام أكثر فعالية للموارد، وإلى توريد النقد الأجنبي بواسطة الصادرات، وتثبيت أسعار السجائر في السوق المحلية. وحجة تدهور الشركات التي قدمتها الأطراف المندمجة اعتبرت حجة قوية في هذا الصدد. ووافقت بالتالي لجنة المنافسة على الاندماج بشرطين هما التخلص من المعدات وعدم زيادة الأسعار بعد الاندماج. كما أن المراقبة المستمرة لزيادات الأسعار في المستقبل كانت جزءاً من الشرط الثاني، مع ضرورة تبرير الزيادات في الأسعار أمام اللجنة. وقبلت الأطراف المندمجة الشرطين وتخلصت أيضاً بنجاح من المعدات الزائدة لصالح طرف ثالث كان مهتماً بدخول سوق السجائر وكان من المقرر أن يبدأ الإنتاج في وقت وجيز.

التعليق

٤٨- هذه القضية تذكّر بأن بعض البلدان النامية تراعي، لدى تطبيق أحكام مراقبة الاندماجات، اعتبارات الصالح العام التي يجوز أن تؤدي إلى الموافقة على اندماجات قد تعتبر في غير ذلك من الحالات مانعة للمنافسة. غير أنه يبدو في هذه القضية وإن لم يطبق إلا تحليل اقتصادي عادي إلا أن ذلك أدى إلى الموافقة على عملية الاندماج، ذلك أن هذه العملية تبدو وكأنها تؤدي إلى تحقيق مكاسب في الكفاءة، فيما يجوز أيضاً تطبيق حجة تدهور وضع الشركات. والتحقيق الدقيق في السوق الذي أجرته لجنة المنافسة في زمبابوي تحقيق جدير بالملاحظة، كما أن الشرطين المحددين للموافقة على عملية الاندماج جديران بالملاحظة، وهما شرطان مكنا طرفاً جديداً من دخول السوق ومكّنا اللجنة من مواصلة رصد الأسعار لضمان عدم إساءة استخدام الشركات المندمجة لمركزها المهيمن. وهذه الحالة هامة بوجه خاص للبلدان النامية التي تواجه حالة قيام الشركات عبر الوطنية بعمليات "سحب الاستثمارات".

الحواشي

- (١) وثيقة الأونكتاد TD/RBP/CONF.5/15 المؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠.
- (٢) وردت هذه المعلومات من حكومات جنوب أفريقيا وزامبيا وزمبابوي وفتزويلا وكينيا.

— — — — —